

Distr.
LIMITED

الجمعية العامة

A/44/L.32
9 November 1989
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISHالدورة الرابعة والأربعون
البند ٢٨ من جدول الأعمالسياسة الفصل العنصري التي تنتهجها جنوب افريقيا

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية ،
 أشيبوبيا ، الأردن ، أفغانستان ، ألبانيا ،
 أنتييفوا وبربودا ، اندونيسيا ، أنغولا ،
 أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ،
 بينما ، بنن ، بوتسوانا ، بوروندي ،
 تشيكوسلوفاكيا ، ترينيداد وتوباغو ، توغو ،
 تونس ، الجزائر ، جزر القمر ، الجماهيرية
 العربية الليبية ، جمهورية أوكرانيا
 الاشتراكية السوفيتية ، جمهورية ترانزانيا
 المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ،
 الجمهورية العربية السورية ، جيبوتي ، رواندا ،
 زامبيا ، زيمبابوي ، سانت لوسيا ، السنغال ،
 السودان ، سيراليون ، الصومال ، العراق ،
 غامبيا ، غانا ، غينيا ، فانواتو ، الفلبين ،
 فييتنام ، قطر ، الكاميرون ، كوبا ، الكونغو ،
 الكويت ، كينيا ، ليبريا ، مالي ، ماليزيا ،
 مدغشقر ، موريتانيا ، موريشيوس ، موزامبيق ،
 نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ،
 الهند ، هنغاريا ، يوغوسلافيا : مشروع قرار

برنامج عمل اللجنة الخامسة لمناهضة الفصل العنصري

، إن الجمعية العامة

وقد نظرت في تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري^(١) ،

١ - تشني على اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري لما تضطلع به من
أعمال للوفاء بمسؤولياتها فيما يتعلق بتعزيز العمل الدولي لمناهضة الفصل العنصري ؛

٢ - تحيط علما بتقرير اللجنة الخاصة وتويد توصياتها ذات الصلة ببرنامج
عملها ؛

٣ - تأذن للجنة الخاصة بالاطلاع وفقا لولايتهما وبومفها مركز تنسيق
للحملة الدولية لمناهضة الفصل العنصري ، مستعينة بخدمات دعم من مركز مناهضة الفصل
العنصري التابع للأمانة العامة ، بما يلي :

(١) الاستمرار في مراقبة الحالة في جنوب افريقيا عن كثب وكذلك الاجراءات
التي يتخذها المجتمع الدولي فيما يتعلق بفرض وتنفيذ الجزاءات وغيرها من التدابير
التقييدية وأثرها على جنوب افريقيا التي تتبع سياسة الفصل العنصري ؛

(ب) موافقة تعبئة العمل الدولي لمناهضة الفصل العنصري عن طريق جملة
أمور منها جمع المعلومات وتحليلها ونشرها ، والاتصال بالمنظمات غير الحكومية
والافراد والجماعات المعنيين والقادرين على التأثير في الرأي العام واتخاذ
القرار ، وعن طريق عقد جلسات الاستماع والمؤتمرات والمشاورات وإيفاد البعثات
والدعائية وغيرها من الانشطة ذات الصلة ؛

٤ - تناشد جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير
الحكومية زيادة تعاونها مع اللجنة الخاصة في النهوض بأعباء ولايتها ؛

٥ - تطلي من جميع هيئات الأمم المتحدة وأجهزتها ووكالاتها أن تتعاون مع
اللجنة الخاصة ومركز مناهضة الفصل العنصري التابع للأمانة العامة في أنشطتها بغية
كفالة الاتساق وتحسين التنسيق واستغلال الموارد المتاحة أفضل استغلال في تنفيذ
قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الرابعة والأربعون ،
الملحق رقم ٢٢ (A/44/22) .

٦ - تطلب من الحكومات والمنظمات تقديم المساعدة المالية وغيرها للمشاريع الخامة التي تضطلع بها اللجنة الخامة ، وتقديم تبرعات سخية للمندوق الاستثماري للدعائية ضد الفصل العنصري ؛

٧ - تناشد جميع الحكومات ، والمنظمات الحكومية الدولية ، ووسائل الاعلام ، والمنظمات غير الحكومية ، والافراد ، التعاون مع مركز مناهضة الفصل العنصري ، وإدارة شؤون الاعلام ، التابعين للأمانة العامة ، في أنشطتها المناهضة للفصل العنصري ، وبوجه خاص في نشر المعلومات عن الحالة في جنوب افريقيا بفيضة تخفيف آثار القيود المفروضة على الصحافة في جنوب افريقيا ولمواجهة الدعاية التي تقوم بها جنوب افريقيا مواجهة فعالة ؛

٨ - تقرير أن تخصص اعتمادا خاصا قدره ٤٣٠ ٠٠٠ دولار للجنة الخامة لعام ١٩٩٠ من الميزانية العادية للأمم المتحدة لتفطية تكاليف مشاريع خاصة ستقررها اللجنة .
